


وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



1985



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/18

دفتر الشروط: ملف التقني

استشارة تقديم خدمات الإيواء

طبقا للمرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

طبقا للقانون رقم: 23-12 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



التصريح بالاكتفاء

١/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفقة العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

متعهد واحد

نَسْمَةُ الشَّرْكَةِ ..

متحدد تجمع مؤقت لمؤسسات ال夥伴ية كلا، شركة

شركة كلام

.. / 01

..102

.../03

...104

سمية التجمع .

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

..... 13

مختصر الفقه

• ٦٠٣

لولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة

لعمومية: ...

نـم هـذـا التـصـرـيـح بـالـاـكـتـاب فـي اـطـارـ صـفـقـةـ عـمـمـةـ مـعـدـدةـ

نعم

حالة الايجاب:



عرض أصلي
البديل أو البديل الآتية (توصف البائع دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها)

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضى
يلتزم، بناء على عرضه وحسابه ،
تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها ،
تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق
بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:



في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعينة، عند الاقتضاء.

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المخصوص عليها وفي أجل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
الترم بمدتها التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المخصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المخصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة المضي
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا لعرض

..... في حرر ب

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل تصريح واحد للجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح كل بديل.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



مذكرة تبريرية

..... تسمية الشركة أو المؤسسة :
 الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة :
 عنوان العملية :
 عنوان المخال التجاري :
 رقم السجل التجاري :
 المؤرخ في :
 تاريخ و مكان الميلاد :
 الجنسية :
 عقد الملكية رقم :
 عقد الإيجار :
 مدة العقد :
 تاريخ بداية العقد :
 الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانات البشرية :

- - -
 - -
 - -
 - -
 - -
 - -
 - -



المراجع المهنية : ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

الرقم	رقم العملية	التاريخ	المبلغ
01
02
03
04
05

أجال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : في :

إمضاء المرشح أو المتعهد

(إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)



نَعْلَمَاتُ الْمُتَعَاقِدِينَ

المادة 01: الأطراف المتعاقدة

السيدي :

د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة _____

والمؤسسة:

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
«المتعامل المتعاقد»

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:

المادة رقم 02: موضوع دفتر الشروط

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق للـالقانون رقم 23-12 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير هذا الدفتر تتعلق بالاستشارة : تقديم خدمات الإيواء

المادة 03: الوثائق التعاقدية : الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقا لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام .

- ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

01- تصريح بالترشح

02- التصريح بالنزاهة

03- السجل التجاري

04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .

05 - المراجع المهنية:شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومماثلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تنفيذها مضافة من طرف صاحب المشروع

06 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) : صالحة عند تاريخ إيداع العروض.

07- صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع.

08- نسخة من الرقم التعريف الجبائي

09- نسخة من الرقم التعريف الإحصائي

10- نسخة من كشف الضرائب سارية المفعول

11- الإعفاء الضريبي للتعهد إذا كان معفى

• العرض التقني ويحتوي على الوثائق التالية :

- وثيقة التصريح بالإكتتاب مملوءة ومؤرخة وممضاة.

- دفتر الشروط (العرض التقني) يحتوي في آخر صفحته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .

• العرض المالي: ويحتوي على الوثائق التالية:

- رسالة تعهد (رسالة العرض) مملوءة ومؤرخة وممضاة

- جدول الأسعار بالوحدة مملوء ومؤرخ ومضى

- تفصيل كمي وتقديرى مملوء ومؤرخ ومضى

المادة رقم 04 : آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ 07 أيام ابتدءاً من تاريخ نشر الإعلان (2025/06/25)

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول .

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي .

- تحدد مدة صلاحية العروض بـ 90 يوم + مدة تحضير العروض .

المادة رقم 05 : إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

توضع العروض التقنية وملف الترشح و المالية داخل أظرفه مغلقة منفصلة و مختومة يبين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه و يتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضع هذه لأظرفة في ظرف آخر مقلل بأحكام ويحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض

الاستشارة رقم: 2025/18 متعلقة بـ:

تقديم خدمات الإيواء

- لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العروض-

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: 07 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 2025/07/01 كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية فإن يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح وتقدير العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام.

- تثبت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،

- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرف عروضهم مع توضيح محتوى و مبالغ المقترفات والتخفيضات المحتملة ،

- توقيع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .

- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .

- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة

- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابياً ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالإكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصاً عليها ، والعرض التقني بحصر المعنى ، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقدير العروض ،

- إرجاع الأظرف غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

تحرر لجنة فتح الأظرف ، عند الاقتضاء ، محضراً بعدم جدوى العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون تقتصر على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوى الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقاً لأحكام المرسوم .

تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط . و تقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط .

تقوم طبقاً لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمناً من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفقة بذلك و في هذه الحالة يستند تقدير العروض إلى معيار السعر فقط .

و في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة، لجنة دائمة واحدة أو أكثر، تسمى فتح الأظرف وتقدير العروض.” وتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لكتافتهم وفقاً للمادة 96 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في

05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرف و استدعاء العارضين

- حدد يوم فتح الأظرف في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحاً يوم: 2025/07/01

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .

يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرف على الساعة العاشرة صباحاً من آخر يوم لإيداع العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الإقصاء من تقدير العروض:

* يقصى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام .

* عدم إمضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالإكتتاب -التصريح بالاستشارة . جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى .

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره .

* كل عرض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقى يقصى من الاستشارة .

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجل القانونية

* كثرة التشطيب و استعمال الماحي في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابة) :

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذ بعين الاعتبار .

* عدم مليء جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة .

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

* عدم مليء رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام .

* عدم مليء مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام .

المادة رقم 11: حالات عدم جدوى

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام يعلن عدم جدوى إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة رقم 12 حالات التفاوض

طبقاً للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير أنه يمكن للصلحة المتعاقدة لتسامح بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابياً توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد بتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضيق الاستشارة وتحسن عرضه غير أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

المادة رقم 13 : تقييم العروض ومراحله

طبقاً للمادة 44-43 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية يتم تقييم العروض على مرحلتين " "

المرحلة الأولى: تحليل العروض وتنص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً.

المرحلة I تقييم العروض التقنية: 50 (نقطة)

تقوم الصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تقطيع العرض التقني وفقاً لمالي:

العلامة	التقييم	الرقم
30	مؤهلات المتعهد	01
20	الوسائل البشرية	02

ملاحظة: يتحصل على المشروع صاحب أقل عرض مالي من طرف العارضين المؤهلين تقنياً بشرط إلا يتعدى مجال التقييم الإداري.

- تقييم العرض التقني:

01/ مؤهلات المتعهد [30/50 نقطة]

العلامة	المؤهل
30 ن	فندق ذات 3نجوم
20 ن	فندق ذات 2نجوم

المبررات:

السجل التجاري.

02/ الوسائل البشرية: [20/50 نقطة]

تنقطع الوسائل البشرية وفق قائمة بعدد العمال والطباخين وتحت نقطتين عن كل عامل مؤمن وتحدد 20 نقاط كأقصى حد.

المبررات:

الوثائق: شهادات التأمين لدى CASNOS,CNAS .+شهادة الكفاءة المهنية أو دبلوم خاصة الطباخين.

المرحلة II تقييم العروض المالية

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنح الاستشارة للمتعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقد الذي يقدم أحسن عرض تقني.

المادة 14 المنح المؤقت

وفقاً لنص المادة 65، 65، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، و تقويضات المرفق العام. فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

المادة 15: الطعن

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به، يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للاستشارة أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى مكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب بالمتينية في أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر إعلان المنح المؤقت

المادة 16: كيفية التنفيذ والتسديد :

يتم عن طريق إرسال المصلحة المتعاقدة سند طلب مؤقت وثم يتم الدفع عن طريق الفواتير تبعاً للكمية المتجزئة فعلاً

حرر ب..... في.....

المتعهد

(تكتب باليد عبارة قرى وقبل مع الختم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف الميسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - الميسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/18

دفتر الشروط: ملف الترشح

استشارة تقديم خدمات

الإيواء

طبقاً للمرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

طبقاً للقانون رقم: 23-12 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .



التَّصْرِيْحُ بِالْتَّرْشُحِ

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2- موضوع الاستشارة:

استشارة تقديم خدمات الإيواء

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة:

في حالة الاجبار:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المترشح أو المتعهد:

لقب واسم و الجنسية ومكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسم و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

1-4 / مترشح أو متعهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس والبريد الإلكتروني و رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

4-2/ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

تجمع بالشراكة

بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف):



تسمية التجمع :

تقسم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة :

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الخوازيرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأس المال الشركة :

نعم

لا

هل الشركة وكيل للتجمع؟ :

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار) :

- يمضي التصریح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.
- يعطي توکيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء باسمه ولحسابه التصریح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضیح رقم الحصة أو المخصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقضى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيّات،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،
- لقيامه بتصريح كاذب،
- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المدخلة بالتزاماتها،
- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجلا في البطاقة الوطنية لمتركي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،



- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، واتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقططاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

نعم لا

في حالة النفي (وضح ذلك):

يصر المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيفته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحوي على الاشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائي. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصر المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصر المرشح أو المعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري أو ،

- سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو ،

- يجوز على البطاقة المهنية للحرفي أو ،

- في وضعية أخرى (وضح ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصر المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر عن ، تاريخ ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصر المرشح أو المعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا نعم

في حالة الایجاب: (أذكر طبيعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصر المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لا نعم

في حالة الایجاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصر المرشح أو المعهد وحده او في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد أن:



لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر الادارة العمومية أو الهيئة المختصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها)

حققت الشركة خلال
(اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم
أعمال سنوي (يذكر)
أعمال سنوي (يذكر)
الرسوم:
وبدون
وبالأرقام
بالحروف
أعمال

والذي من بينه% لم يمتلك علاقاً بموضوع الصفقة العمومية أو
الحصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب يملاً التصريح بالمناول.

6/إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تتطبق
عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بحماها.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

التصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

استشارة تقديم خدمات الإيواء

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

العمومية:

، يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

.....

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو مثليين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا نعم

في حالة الاجاب: (وضح طبيعة هذه المتابعات، والقرارات المتخذة وأرفق نسخة من الحكم).....

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أعمال أو مناورات ترمي إلى تقليل وعد لعون عمومي بفتح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفقة العمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبب كافيا لإلغاء أي تدبير ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو للتحقق المدعى، وتسجيل المؤسسة في قائمة المعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.



أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

.....في..... حرر بـ.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الحانة المناسبة.
- يدب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة الشخصي، يكفي تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح او المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2025/18

دفتر الشروط: الملف المالي

استشارة تقديم خدمات الإيواء

طبقاً للمرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

طبقاً للقانون رقم: 23-12 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .



١/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: ...

اسم و لقب و صفة الممضى على العقد: .

تقديم المتعهد:

تعيين المعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

نسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالتضامن أو بالمشاركة

نسمية كل شركة: .

..... /1

..... 12

..... /3

سمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع العقد: ..

ولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

نـدـم رسـالـة العـرـض هـذـه فـي اـطـار عـقـد مـحـصـص :

نعم لا أو

حالة الايجاب:

. كر أرقام الحصص و كذا تسمياتها: .

الممضى

يلتزم ، بناء على عرضه وحسابه ،



..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة .

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتى:
أسلم جدولًا بالأسعars و بياناً تقديرية مفصلاً طبقاً للإطارين الواردin في ملف مشروع العقدموقعين باسمي.



خضع وألتزم إزاء:
 ينفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ:
 (يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، و بالحرف و بالأرقام و بكل الرسوم و خارج الرسوم)
 قيد الميزانية:

ببرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصري
 رقم: لدى:
 العنوان:

5/ امضاء العرض من طرف المعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها
 المسواعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66
 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم لقب و صفة الممضي
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

..... هذا العرض

..... في حرر ب

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- بحمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

استشارة رقم : 2025/18 استشارة تقديم خدمات الإيواء

جدول الأسعار الوحدوية

الرقم	العنوان	المكونات	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار. ج
01	غرفة فردية ممتازة Chamber single vip		
02	غرفة مزدوجة ممتازة Chamber double vip		
03	غرفة فردية عادية Chamber single		
04	غرفة مزدوجة عادية Chamber double		
05	جناح واحد suite single		
06	جناح مزدوج suite double		
07	وجبة كاملة		

المسيلة في :

ختم وإمضاء الممول

استشارة رقم : 2025/18 استشارة تقديم خدمات الإيواء

الكشف الكمي والتقييمي



الرقم	العنوان	المكونات	سعر الوحدة خارج الرسم	المجموع الإجمالي خارج الرسم
01	غرفة فردية ممتازة Chamber single vip			
02	غرفة مزدوجة ممتازة Chamber double vip			
03	غرفة فردية عادية Chamber single			
04	غرفة مزدوجة عادية Chamber double			
05	جناح واحد suite single			
06	جناح مزدوج suite double			
07	الإطعام	وجبة كاملة) (.....		
	صودا			
	ماء معدني			
	المجموع الإجمالي خارج الرسم			
	الرسم على القيمة المضافة 09%			
	المجموع الإجمالي بجميع الرسوم			

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم:
حددت مدة الانجاز بـ: يوم

..... في: حرر:

(اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)